

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

الانسحاب من المعاهدات وأثره على التزامات الدول الأطراف

( الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي الإيراني لعام 2015 نموذجا )

**Withdrawal from treaties and its impact on the obligations of states parties**

**(The US withdrawal from the 2015 Iran nuclear treaty as a mode)**

حباش جمال\*

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2 (الجزائر)

[habbechedjamel@hotmail.com](mailto:habbechedjamel@hotmail.com)

تاريخ النشر: 2022/09/01

تاريخ القبول: 2022 /08/13

تاريخ ارسال المقال: 2022/06/05

\* المؤلف المرسل

## الملخص

تعتبر المعاهدات من أهم المصادر الأساسية للقانون الدولي، باعتبارها تمثل الإرادة الحقيقية لأطرافها في التعبير عن رضاها في تحمل الالتزامات واكتساب الحقوق اتجاه دول أخرى أطراف معها في تلك المعاهدة سواء كانت ثنائية أو جماعية، وللمعاهدات والاتفاقيات الدولية قدسية خاصة توجب على أطرافها احترامها وتنفيذ أحكامها بحسن نية تطبيقاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين، لذا فمن المبادئ الأساسية المستقرة في القانون الدولي أنه لا يجوز إنهاء المعاهدة أو الانسحاب منها بالإرادة المنفردة لإحدى الدول الأطراف فيها إلا إذا كان هناك نص صريح يميز لها ذلك، وقد شهدت الساحة الدولية عام 2015 إنجازاً تاريخياً تمثل في التوصل إلى اتفاق إطار بين إيران والدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن زائد ألمانيا، عرف باسم «خطة العمل الشاملة المشتركة»، واضعاً حداً للأزمة النووية المستمرة بين الطرفين منذ عام 2003، وقد لقي هذا الاتفاق شرعية دولية بتبني مجلس الأمن له بموجب القرار 2231، إلا أنه وبصورة مفاجئة، قرر الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب، في ماي 2018 انسحاب بلاده من الاتفاق النووي، معلناً في الوقت نفسه إعادة فرض العقوبات الأمريكية التي كانت مطبقة على إيران قبل عقد الاتفاق، متجاهلاً مواقف الدول الأطراف الأخرى والرافضة لهذا الانسحاب.

الكلمات المفتاحية: الانسحاب؛ المعاهدات؛ الاتفاق النووي الإيراني؛ مجموعة 5+1؛ القرار 2231.

**Abstract :**

Treaties are one of the most fundamental sources of international law as representing the genuine will of their parties to express their consent to assume obligations and to acquire rights towards other States parties to that treaty, whether bilateral or collective. and international treaties and conventions are particularly sacred and must be respected and implemented in good faith by their parties in application of the pacta sunt servanda rule, It is therefore an established fundamental principle of international law that a treaty may not be terminated or withdrawn from it by the unilateral will of one of the States parties thereto unless there is an express provision authorizing it to do so.

The international arena in 2015 has witnessed a historic achievement in reaching a framework agreement between Iran and the five permanent members of the Security Council plus Germany, Known as the "Joint Comprehensive Plan of Action", to put an end to the ongoing nuclear crisis between the parties since 2003. This agreement was internationally legitimized by the adoption of Security Council resolution 2231, but surprisingly, Former US President Dolend Trump decided in May 2018 to withdraw his country from the nuclear deal. At the same time, they announced the reimposition of the United States sanctions applicable to Iran prior to the agreement, ignoring and rejecting the positions of other States parties.

**Keywords:** withdrawal؛ treaties؛ Iran Nuclear Agreement؛ 5 + 1 Group؛ resolution 2231

## مقدمة:

لقد تم احتواء البرنامج النووي الإيراني منذ بداياته، عن طريق المفاوضات المتبادلة بين إيران ومجموعة الترويكا الأوروبية المشكّلة من فرنسا وألمانيا وبريطانيا، ثم توسعت هذه المجموعة لتضم مجموعة الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن زائد ألمانيا، وقد جرت العديد من المفاوضات بين إيران والقوى الغربية توجت بإبرام اتفاق إطار بفيينا في 14 جويلية 2015 عرف باسم «خطة العمل الشاملة المشتركة» ليختتم جولات المفاوضات السابقة وليحسم الخلاف النووي المستمر منذ بداية أزمة البرنامج النووي الإيراني منذ عام (2003)<sup>1</sup>، ويعد هذا الاتفاق الذي تم عقده بين إيران ومجموعة (1+5) في عهد الرئيس الأمريكي «بارك أوباما» إنجازاً كبيراً وخطوة متقدمة في محاولة احتواء إيران وجعل برنامجها النووي يستخدم حصراً في الأغراض السلمية، تحت مراقبة وإشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وقد لقي هذا الاتفاق شرعية دولية بتبني مجلس الأمن له في أقل من أسبوع واحد بموجب القرار 2231 الصادر في 20 جويلية (2015)<sup>2</sup>.

وقد دخل الاتفاق حيز التنفيذ في 16 جانفي 2016 بعد أن أكدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن إيران أوفت بالتزاماتها الرئيسية بموجب الإتفاق مما يؤدي إلى رفع العقوبات عنها<sup>3</sup>، وقد سمح هذا الاتفاق لإيران بالعودة إلى النظام الاقتصادي العالمي وفتح أبوابها للشركات الأوروبية والأمريكية وإقامة علاقات اقتصادية مع كافة الدول، إلا أنه وفي تطور مفاجئ للسياسة الخارجية الأمريكية ومنذ وصول الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب إلى السلطة عام 2017، وتنفيذاً لوعوده الانتخابية قام بالانسحاب من هذا الاتفاق في 08 ماي 2018 معتبراً إياه أسوأ اتفاقية دخلت فيها الولايات المتحدة الأمريكية، معيدا فرض العقوبات على إيران والتي كانت مطبقة قبل توقيع الاتفاق، وقد لقي قرار الانسحاب معارضة دولية واسعة وبالأخص من قبل الدول الأطراف في الاتفاق.

يشير الموضوع العديد من التساؤلات منها: ما مدى شرعية الانسحاب الأمريكي من الاتفاق خاصة وأن الاتفاق يجوز على شرعية دولية بموجب قرار مجلس الأمن 2231؟ وما هي الآثار القانونية والسياسية المترتبة عن هذا الانسحاب؟ وما مدى قدرة الدول الأطراف الأخرى على الاستمرار بالعمل بالاتفاق في ظل الانسحاب الأمريكي؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة سنتطرق في المبحث الأول إلى مضمون الاتفاق وأهم الالتزامات التي جاء بها، ثم نبحث في مدى شرعية الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي وأهم الآليات التي اتخذتها باقي الدول الأطراف الأخرى لتجاوز العقوبات الأمريكية في المبحث الثاني.

## المبحث الأول: مضمون الاتفاق وأهم الالتزامات التي جاء بها

شكل نجاح إيران في مواصلة برنامجها النووي رغم كل العقوبات الدولية المفروضة عليها، عامل قوي دفع القوى الدولية لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية إلى التفاوض مع إيران حول برنامجها النووي لتقييد قدراته، بعدما اتضح لهما صعوبة البحث في تفكيكه نظراً لما شهده البرنامج من تطور، وبعد سنوات من الصراع وإخفاق العديد من جولات التفاوض، توصلت مجموعة الدول (1+5) وإيران إلى اتفاق إطار لحل أزمة برنامجها النووي في 14 جويلية

2015، وقد لقي الاتفاق عند توقيعه ترحيباً دولياً كبيراً<sup>4</sup>. وقد تبني مجلس الأمن الاتفاق بموجب القرار الصادر 2231 في 20 جويلية 2015. ولإحاطة بالاتفاق أكثر سنقف عند أهم الالتزامات التي جاء بها في المطلب الأول ثم نبين أهم المكاسب الإيجابية المترتبة عن الاتفاق لكلا الطرفين في المطلب الثاني.

### المطلب الأول: التزامات الدول الأطراف وفقاً لخطة العمل الشاملة المشتركة

رتب الاتفاق جملة من الالتزامات على عاتق كل من إيران ومجموعة الدول 1+5 والتي تشكل توازناً بين مطالب المجموعة الدولية في مجال عدم الانتشار وبين حق إيران في الاستخدام السلمي للطاقة النووية.

#### الفرع الأول: التزامات إيران بموجب الاتفاق:

ضم الاتفاق 159 صفحة مابين وثيقة الاتفاق الأساس وخمس ملاحق تقنية، وقد رتب جملة من التعهدات والالتزامات على إيران تركز أساساً على خمس مسائل أساسية تتمحور حول: أجهزة الطرد المركزي، مخزون اليورانيوم، الشفافية، مفاعل أراك الذي يعمل بالماء الثقيل، ومسألة رفع العقوبات<sup>5</sup>.

فقد وافقت إيران على تخفيض أجهزة الطرد المركزي الموجودة لديها بما يقارب الثلث، أي من 19 ألف جهاز مركب إلى 6014 جهاز، مع الالتزام بتشغيل 5060 جهاز فقط لتخصيب اليورانيوم على مدار 10 سنوات التالية، على أن تستخدم أجهزة الطرد من الجيل الأول (IR-1)، مع سحب أجهزة الطرد المركزي الزائدة من محطة نظنز ووضعها قيد التخزين تحت مراقبة الوكالة الدولية لمدة 10 سنوات، مع الالتزام بعدم تخصيب اليورانيوم بنسبة تفوق 3.67% لمدة 15 سنة على الأقل، على أن يكون التخصيب حصراً في منشأة نظنز.

- الالتزام بخفض مخزون اليورانيوم من 10 آلاف كلغ من اليورانيوم المنخفض التخصيب إلى 300 كلغ من اليورانيوم المنخفض التخصيب بنسبة 3.67% لمدة 15 سنة، على أن يتم بيع الكميات الزائدة منه.

- التعهد بعدم إجراء أبحاث أو أعمال تطوير مرتبطة بتخصيب اليورانيوم في منشأة فوردو لمدة 15 سنة، مع الالتزام بتحويل هذه المنشأة إلى مركز للعلوم النووية والفيزيائية والتكنولوجيا.

- التعهد بعدم بناء أي منشأة جديدة لتخصيب اليورانيوم تعمل بالماء الثقيل لمدة 15 سنة، مع الالتزام بعدم تكديس الماء الثقيل وبيع الفائض منه في الأسواق الدولية.

- التعهد بإعادة بناء مفاعل أراك الذي يعمل بالمياه الثقيلة بشكل لا يمكنه من إنتاج البلاتينيوم الذي يستخدم في الأسلحة النووية؛ وتقتضي عملية البناء تدمير قلب المفاعل أو نقله إلى خارج إيران، مع إعادة بناء مفاعل حديث يقتصر على الأبحاث وإنتاج النظائر المشعة الطبية، على أن يستخدم المفاعل وقوداً مخصباً بنسبة لا تتعدى 3.67%، مع الالتزام بشحن كل الوقود المستهلك الناتج عن أنشطة أراك خارج إيران طيلة عمر المفاعل.

- الالتزام على مدى 15 سنة بعدم القيام بأي أنشطة لإعادة معالجة الوقود المستهلك، أو بناء مرفق قادر على إعادة معالجة الوقود المستهلك.

أما فيما يخص الشفافية وعمليات المراقبة والتفتيش فقد وافقت إيران على تولى الوكالة الدولية للطاقة الذرية مراقبة كل المواقع النووية بانتظام، مع السماح لمفتشيها من دخول مناجم اليورانيوم ورصد خاماتها لمدة 25 سنة، كما يمكن للوكالة احتواء ومراقبة أجهزة الطرد المركزي لمدة 20 سنة.

كما التزمت إيران بموجب هذا الاتفاق بتطبيق البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الشاملة الخاص بها، والذي يتيح لمفتشي الوكالة الدولية حرية الوصول والقيام بزيارات مفاجئة لأي منشأة نووية يشتبه في أنها تحتضن أنشطة نووية غير مسموح بها<sup>6</sup>.

لقد جاء الاتفاق بالعديد من القيود التي تتجاوز كثيرا التزامات إيران النووية، والتي لم تتضمنها لا معاهدة منع الانتشار النووي ولا اتفاق الضمانات الشاملة الذي يربط إيران مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والذي يخول لها صلاحية الرقابة والتفتيش على الأنشطة النووية داخل أراضيها<sup>7</sup>، وينبع هذا التقييد من الشكوك الغربية حول طبيعة هذا البرنامج الذي يصر الغرب على أن له أبعاد عسكرية، خاصة أن هذا التطور يتزامن مع المسعى الإيراني المتواصل في تطوير الصواريخ الباليستية بعيدة المدى، في حين تصر إيران على أن برنامجها النووي مخصص لأغراض سلمية<sup>8</sup>.

### الفرع الثاني: التزامات مجموعة 1+5 بموجب الاتفاق

تتعهد مجموعة الدول 1+5 برفع كافة العقوبات المفروضة على إيران فور تأكيد الوكالة الدولية للطاقة الذرية على احترام إيران لتعهداتها الواردة في هذا الاتفاق، رهنا بإعادة فرضها في حال الإخلال بهذه الالتزامات. وكما هو معلوم تخضع إيران إلى ثلاث مجموعات من العقوبات، عقوبات أممية صادرة عن مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بسبب برنامجها النووي، وعقوبات أمريكية أحادية الجانب فرضت بموجب مجموعة من القوانين والأوامر التنفيذية الأمريكية، وعقوبات فرضها الإتحاد الأوروبي.

فقد أنهى مجلس الأمن الذي أيد خطة العمل الشاملة المشتركة بموجب القرار 2231، العمل بجميع أحكام القرارات السابقة وما تضمنتها من عقوبات، والتي تم فرضها على إيران منذ عام 2006 إلى غاية 2015، وقد تضمنت هذه القرارات جملة من العقوبات المالية والتقنية والفنية، والتي تنوعت بين تعليق جميع الأنشطة ذات الصلة بتخصيب اليورانيوم وإعادة المعالجة، منع إيران من التعامل في جميع المواد والسلع والتكنولوجيا التي يمكن استخدامها في البرامج النووية الحساسة والصواريخ الباليستية، تجميد الموجودات والأصول المالية لعدد من الكيانات والأشخاص الطبيعية التي ترتبط بالبرنامج النووي أو البرنامج الصاروخي، المنع من السفر إلى الخارج، منع المؤسسات المالية الدولية من التعامل مع المؤسسات المالية في إيران، حظر توريد السفن والطائرات وجميع المعدات الهجومية إلى إيران وغيرها من العقوبات<sup>9</sup>.

كما التزمت الولايات المتحدة الأمريكية وفقا لهذا الاتفاق، برفع العقوبات الأحادية الجانب التي تفرضها على إيران، علما أن الحكومة الأمريكية فرضت عدد من العقوبات المتتالية منذ قيام الثورة الإسلامية في إيران وما تبعها من تداعيات أثرت سلبا على العلاقات الإيرانية الأمريكية، كحادثة احتجاز الرهائن الأمريكيين والغربيين في السفارة الأمريكية<sup>10</sup>، ومن القوانين والأوامر التنفيذية التي أصدرتها الولايات المتحدة الأمريكية:

- الأمر التنفيذي رقم 12170 الصادر في 14 نوفمبر 1979 والذي أصدره الرئيس "جيمي كارتر" والذي جمد بمقتضاه كل الأموال والممتلكات التي يحوها البنك المركزي والحكومة الإيرانية داخل الأراضي الأمريكية،
- الأمر التنفيذي رقم 12205 الصادر في أبريل 1980 والذي فرض بموجبه حظرا على الصادرات الأمريكية إلى إيران بما فيها القيود على التحويلات المالية الأمريكية،

- الأمر التنفيذي رقم 12211 والذي فرض بموجبه حظراً على كل الواردات القادمة من إيران، كما منع المواطنين الأمريكيين من السفر لإيران لإجراء صفقات تجارية أو معاملات مالية،

- الأمر التنفيذي رقم 12613 الصادر في 29 أكتوبر 1987 والذي تم بموجبه فرض عقوبات اقتصادية على استيراد البضائع والخدمات ذات المنشأ الإيراني<sup>11</sup>.

- الأمر التنفيذي رقم 12957 المؤرخ في 15 مارس 1995 يمنع بموجبه الاستثمار النفطي في إيران، وتم تعزيز هذا الأمر في السنة نفسها بالأمر 12959 والذي حظر كل النشاطات والتعاملات التجارية والمالية مع إيران<sup>12</sup>.

غير أن الإدارة الأمريكية وعند تطبيقها لهذه العقوبات وجدت أنها لم تؤثر على إيران، وأن الشركات الأجنبية لاسيما الأوروبية قد استفادت من هذه العقوبات لصالحها، وبدأت تتجه للاستثمار في إيران على حساب الشركات الأمريكية، وانطلاقاً من هذه المعطيات اتجهت إلى إقرار قانون جديد لتوسيع العقوبات الاقتصادية على إيران في 5 أوت 1996 عرف باسم «قانون داماتو»<sup>13</sup>، والذي نص على فرض عقوبات على الشركات الأجنبية التي تستثمر ما يزيد عن 20 مليون دولار في السنة في قطاع الطاقة الإيراني، من بينها حرمان هذه الشركات من دخول السوق الأمريكية أو الحصول على ضمانات تزيد عن عشرة ملايين دولار في السنة من بنك الاستيراد والتصدير الأمريكي، وكذلك حظر الاشتراك في العقود الحكومية أو الاتجار بالسندات التي تصدرها الخزنة الأمريكية، وفرض حظر على جميع أو بعض واردات الشركة المخالفة<sup>14</sup>.

فضلاً عن هذه الأوامر وغيرها فرضت الإدارة الأمريكية خلال فترة الرئيس السابق «بارك أوباما» عدد من العقوبات الأخرى قصد الضغط على إيران لإجبارها على التخلي عن برنامجها النووي، منها القرار التنفيذي رقم 13553، 13574، 13590، 13599، وقد شملت هذه العقوبات الجديدة بالخصوص قطاعي الطاقة والبنوك في إيران، والتي تنوعت بين حظر التعاملات المالية أو مصرفية لأي بنك أجنبي يعمل مع مؤسسات إيرانية وخاصة الحرس الثوري، حظر تصدير أي منتج من منتجات النفط المكرر إلى إيران بما فيها البنزين، وغيرها من التدابير الأخرى<sup>15</sup>.

كما تعهد الإتحاد الأوروبي وفقاً لخطة العمل الشاملة المشتركة بإلغاء العقوبات الأحادية الجانب التي باشراها ضد إيران، والتي سبق له اتخاذها في 26 جويلية 2010 كإجراء عقابي نتيجة لتعثر المفاوضات بينها وبين مجموعة 1+5 حول برنامجها النووي، وقد استهدفت هذه العقوبات الأوروبية بالخصوص قطاع الطاقة والمصارف والنقل وغيرها من العقوبات كحظر بيع أي معدات تدخل في صناعة الصواريخ أو التكنولوجيا النووية، حظر بيع أو نقل تكنولوجيا أو معدات التنقيب واستخراج الغاز أو النفط، منع البنوك الإيرانية من فتح فروع لها في الإتحاد الأوروبي، منع دخول عدد من الشخصيات الإيرانية وتجميد أرصدهم لدى البنوك الأوروبية، الحد من تصدير المواد ذات الاستخدام المزدوج إلى إيران وغيرها من العقوبات<sup>16</sup>.

### المطلب الثاني: الإيجابيات والمكاسب التي تحققت لطرفي الاتفاق

شكل الاتفاق النووي بين إيران ومجموعة 1+5 نقطة البداية في العلاقة بين إيران والغرب، ولم يكن لهذا الاتفاق أن يتحقق لولا التنازلات التي قدمها طرفي الاتفاق، فقد وصفه الرئيس الإيراني روحاني بأنه أكبر انتصار

للدبلوماسية الإيرانية، في حين اعتبره الرئيس باراك أوباما بأنه انتصار على الطموح النووي العسكري الإيراني، وقد حقق هذا الاتفاق عدد من المكاسب لكلا الطرفين.

### الفرع الأول: المكاسب الإيرانية التي تحققت بموجب الاتفاق:

لقد ساهم الاتفاق في القضاء على العزلة الدولية التي كانت مفروضة على إيران، بحيث مكنتها هذا الاتفاق من العودة إلى الساحة الدولية في مختلف المجالات، فضلاً عن العديد من المكاسب الأخرى منها:

- الاعتراف بسلمية برنامجها النووي وهو ما كانت تؤكد عليه منذ بداية الأزمة النووية مع الغرب عام 2003، وهو ما يدعم مصداقية الموقف الإيراني أمام دول العالم. وبالتالي نجحت إيران في التأثير في موقف الدول الغربية وتعديل مطالبها من تفكيك البرنامج النووي إلى تقييده.

- النجاح في إبعاد البرنامج النووي وفصله عن غيره من الملفات العالقة مع الغرب وخصوصاً البرنامج الصاروخي، والتي لم يفرض الاتفاق أي قيود عليه.

- رفع العقوبات الاقتصادية الخانقة التي كانت مفروضة على إيران والتي كان لها تأثير سلبي كبير على الاقتصاد الإيراني مما أثر سلباً على معيشة المواطن الإيراني؛ فقد ساهم الاتفاق في تحقيق نمو اقتصادي في السنة الموالية للاتفاق قدر بحوالي 6.5% مقابل 1.9% خلال عام 2013.

- عودة الاستثمارات الخارجية، بما فيها استثمارات شركات النفط والغاز، وإنتاج السيارات، والبتروكيماويات وغيرها.  
- السماح لإيران بالعودة إلى النظام المالي العالمي بما يمكنها من مباشرة جميع العمليات المصرفية، ولا سيما التي تتعلق بمدفوعات صادرات النفط ومختلف الصادرات من المنتجات الإيرانية بالدولار أو اليورو.  
- عودة إيران إلى التعامل مع مؤسسات التمويل الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وبنك الاستثمار الأوروبي.

- الاعتراف لإيران بحقها في تخصيب اليورانيوم حتى ولو كانت النسبة أقل من 4% إلا أنه يؤكد قوة طرحها الذي كانت تنادي به منذ بداية الأزمة؛ على اعتبار أن وقف التخصيب أو التخصيب خارج الأراضي الإيرانية كان شرطاً من قبل الدول الأطراف قبل الدخول في المفاوضات، فضلاً على أن هذه النسبة مقيدة خلال فترة الاتفاق ما بين 10 و 15 سنة وبعدها يمكن أن تكون قابلة للمراجعة.

- أقر الاتفاق بحق إيران في الحفاظ على عدد معين من أجهزة الطرد المركزي بدل إتلافها كلية كما كان الأمر مطروحاً قبل المفاوضات، وهو الأمر الذي يمكن إيران من الحفاظ على البنية التحتية الخاصة بالتخصيب والقدرة على اكتساب المعرفة العلمية في هذا المجال.

- إعادة إنتاج النفط، والذي وصل إنتاجه إلى قرابة 4 ملايين برميل يومياً في أقل من ثلاثة أشهر بعد رفع العقوبات، مما ساهم في رفع عائدات النفط ورفع احتياطي البنك المركزي الإيراني<sup>17</sup>.

### الفرع الثاني: المكاسب الغربية التي تحققت بموجب الاتفاق:

تمكنت مجموعة 1+5 من الضغط على إيران بتقديم عدد من التنازلات بخصوص برنامجها النووي، والتي تعتبر في نفس الوقت مكاسب للدول الغربية لم تكن لتتحقق لولا هذا الاتفاق، ومن أهم هذه المكاسب:

- تقييد إمكانيات إيران النووية، بما يضمن اقتصار برنامجها على الأهداف السلمية فقط، خلال مدة تتراوح بين 10 و 15 سنة، تحت رقابة دولية محكمة، وذلك من خلال التحكم في عدد أجهزة الطرد المركزي، ونسبة تخصيب اليورانيوم، والتحكم في الوقود المستنفذ، عدم بناء مفاعلات تعمل بالماء الثقيل لمدة 15 سنة...
- بسط رقابة دولية شاملة على جميع الأنشطة النووية الإيرانية، من خلال تعهد إيران بالعمل بأحكام البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الشاملة لعام 97 حتى قبل التصديق عليه.
- بسط معرفة شاملة وكاملة لمكونات البرنامج النووي الإيراني، الذي كان في الكثير من الأحيان يثير شكوكا كبيرة بشأن الإمكانيات النووية التي تحوزها إيران.
- تمكنت دول المجموعة من إدخال تعديلات على طبيعة بعض المنشآت النووية التي كانت تشكل قلقا كبيرا لديها، نظرا لأهميتها وخطورتها في نفس الوقت؛ انطلاقا من إمكانية تحويل بعضها لأغراض عسكرية في وقت قصير من الزمن، كما هو الحال مثلا مع مفاعل أراك الذي يعمل بالماء الثقيل والذي تم الاتفاق على تدمير قلبه أو نقله خارج الأراضي الإيرانية، مع إعادة بناء المفاعل ليقصر على الأبحاث وإنتاج النظائر المشعة الطبية بدون إنتاج بلوتونيوم يتمتع بقدرات عسكرية، وعدم تخصيب اليورانيوم لمدة 15 سنة في مفاعل فوردو انطلاقا من مكانته الإستراتيجية التي يحتلها ضمن مكونات البرنامج النووي الإيراني باعتباره يقع في منطقة جبلية وجزء كبير منه مبني تحت الأرض وهو محصن من أي ضربات جوية.
- رفع العقوبات الدولية مكن العديد من الشركات الدولية التابعة لهذه الدول من الدخول إلى السوق الإيرانية والحصول على صفقات مالية كبيرة، فضلا على أن رفع العقوبات وفقا لهذا الاتفاق سيكون تدريجيا ومرتبا على درجة التزام إيران بتطبيق تعهداتها، مع إمكانية إعادة فرض هذه العقوبات في حالة الإخلال به.
- لقد سعى الاتفاق إلى الحفاظ على المصالح الحيوية المشتركة لكلا الطرفين، بعضها أمنية تتمثل في الحد من القدرات النووية الإيرانية بما يمنع من قيام سباق تسلح نووي في المنطقة، وأخرى اقتصادية ناجمة عن فتح السوق الإيرانية أمام الاستثمارات الأوروبية، في مقابل رفع القيود و العقوبات التي أثرت على الأوضاع الاقتصادية في إيران والتي كانت تهدد استقرار النظام، فضلا عن مصالح سياسية تتمثل في فتح علاقة جديدة مع الغرب ودمج إيران في المجتمع الدولي<sup>18</sup>.

### المبحث الثاني: الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي وموقف القانون الدولي منه

في الثامن من ماي 2018 وتنفيذا لوعده الانتخابي أعلن الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، انسحاب بلاده من الاتفاق النووي مع إيران لعام 2015، وإعادة فرض العقوبات عليها بذريعة أن الاتفاق معيب في جوهره لأنه لم يفرض قيود كافية على البرنامج الصاروخي لإيران، كما أن الاتفاق أعطى شرعية ومساحة من الحرية لإيران لتخصيب اليورانيوم<sup>19</sup>.

ولمعرفة مدى شرعية هذا الانسحاب، سنقف عند الدوافع والمبررات التي قدمها الرئيس الأمريكي عند انسحابه (المطلب الأول) ومدى توافق هذا الانسحاب مع أحكام القانون الدولي خاصة في ظل الشرعية الأهمية التي يحوزها هذا الاتفاق (المطلب الثاني)

## المطلب الأول: دوافع ومبررات الانسحاب الأمريكي من الاتفاق

على الرغم من محاولة بعض الدول الأطراف في الاتفاق وخاصة فرنسا وألمانيا وبريطانيا إقناع الرئيس الأمريكي بعدم الانسحاب، في مقابل البحث عن أي تسوية تنتهي بإدخال تعديلات على الاتفاق، أو توقيع ملحق يتضمن تسوية لقضايا الخلاف الرئيسية، إلا أنه وفي ظل الإصرار الإيراني بالتمسك بالاتفاق دون قبول لأي تعديلات عليه، أعلن الرئيس الأمريكي في 8 ماي 2018 عن تنفيذ قراره بالانسحاب معيدا في نفس الوقت العقوبات الأمريكية التي كانت مفروضة على إيران قبل الاتفاق<sup>20</sup>.

وبقراره الانسحاب من الاتفاق النووي أثبت الرئيس الأمريكي مرة أخرى وفاءه لمبدئه القائل « أمريكا أولاً » في السياسة الخارجية، والذي على أساسه انسحب من اتفاق باريس للمناخ المعتمد في 12 ديسمبر 2015 في 01 جويلية 2017، ومن اتفاقية الشراكة عبر المحيط الهادي الموقعة بين 12 دولة عام 2015 والتي انسحب منها في 23 جانفي 2017.

## الفرع الأول: مبررات الانسحاب الأمريكي من الاتفاق

تنقسم الأسباب التي دفعت الرئيس الأمريكي إلى الانسحاب من الاتفاق النووي إلى أسباب داخلية وأخرى خارجية، أما الأسباب الداخلية فتتبع بالأساس إلى:

- الالتزام بتنفيذ الوعد الانتخابي الذي قطعه ترامب خلال حملته الانتخابية،
- رفض الحزب الجمهوري الذي ينتمي إليه الرئيس لأي تطبيع للعلاقات مع إيران بما فيها مضمون هذا الاتفاق<sup>21</sup>،
- أما الأسباب الخارجية فهي تتركز أساساً في النقاط التالية:
- عدم ثقة الرئيس الأمريكي في نوايا إيران الإستراتيجية؛ فحصول إيران على الأموال المجمدة في البنوك الغربية من شأنه مساعدتها في تطوير برنامجها النووي والصاروخي باستغلالها لتلك الأموال،
- التزام ترامب بأمن حلفائه لاسيما إسرائيل ودول الخليج، الذين يرون أن النظام الإيراني استغل الاتفاق النووي للتوسع الإستراتيجي في منطقة الخليج ودعم الجماعات المسلحة، مما يشكل تهديداً لأمن منطقة الشرق الأوسط،
- إخلال إيران وتباطؤها في تنفيذ الكثير من التزاماتها المقررة بموجب اتفاق فيينا لعام 2015 في نظر إدارة الرئيس ترامب، والتي من بينها إجراء إيران تجارب لصواريخ باليستية في فيفري 2017،
- عدم جدوى الاتفاق في نظر ترامب طالما أن الاتفاق ركز على الجانب النووي وأهمل العمل على منع السياسة الخارجية الإيرانية على التمدد والتدخل في الشرق الأوسط، فإيران مازالت مستمرة في دعم الجماعات الإرهابية في العالم لاسيما حزب الله اللبناني والمليشيات المسلحة في العراق واليمن، وهذا ما أكده تقرير الأمم المتحدة حول تزويد إيران لجماعة الحوثيين في اليمن بالصواريخ الباليستية، خارقة بذلك قرار مجلس الأمن رقم 2216،
- اقتناع ترامب أن الاتفاق أعطى شرعية للبرنامج النووي الإيراني فقط، وأنه لم ولن يمنع إيران من تصنيع قنبلة نووية<sup>22</sup>.

لم يكتف الرئيس ترامب بالانسحاب من الاتفاق فقط، بل أعاد فرض العقوبات التي كانت مطبقة على إيران قبل توقيع الاتفاق، وهدد بتشديدها وتوسيعها إلى الدول التي قد تتعامل مع إيران، ففي اليوم ذاته الذي صدر قرار

الانسحاب من الاتفاق النووي، أصدرت وزارة الخزانة الأمريكية بياناً حددت فيه الآلية التي ستتبعها الولايات المتحدة الأمريكية في إعادة فرض العقوبات على إيران ومن يتعامل معها، والتي طبقت على مرحلتين، أصبحت الأولى سارية المفعول بعد 90 يوماً وانتهت في 6 أوت 2018، كان الهدف منها إعطاء الشركات فرصة لتصفية معاملاتها مع إيران، حيث تمحورت العقوبات على: حظر شراء العملة الأمريكية، وعقوبات على تجارة الذهب والمعادن النفيسة، وقطاع السيارات والقطاع المصرفي، ومنع استيراد السجاد الإيراني وغيرها.

أما المرحلة الثانية فتخص قطاع النفط وتدخل حيز النفاذ بعد فترة مائة وثمانون يوماً من الانسحاب، والتي بدأ تنفيذها في 5 نوفمبر 2018 وهي تستهدف قطاعات حيوية واسعة من الاقتصاد الإيراني بغرض الضغط على النظام الإيراني، وقد شملت هذه العقوبات شركات تشغيل الموانئ الإيرانية وقطاع الشحن وبناء السفن والمعاملات المتعلقة بالبتروكيمياوية وغيرها<sup>23</sup>.

### الفرع الثاني: المواقف الدولية من الانسحاب الأمريكي

عارضت الدول الأوروبية الثلاث فرنسا، ألمانيا وبريطانيا الانسحاب الأمريكي وأصدرت هذه الدول بياناً مشتركاً تفيد فيه بأن «حكومات هذه الدول تبقى ملتزمة بتنفيذ الاتفاق وستعمل مع جميع الأطراف الآخرين المعنيين بحيث يبقى الأمر على هذا النحو، على أن يشمل ذلك ضمان استمرار الفوائد الاقتصادية المرتبطة بالاتفاق للشعب الإيراني»<sup>24</sup>.

كما جاء موقف الإتحاد الأوروبي منسجماً مع الدول الثلاث، فقد أكدت الممثلة العليا للسياسة الخارجية في الإتحاد الأوروبي «فيدريكا موغيريني» على أن الاتفاق النووي مع إيران هو «أحد الإنجازات الكبيرة للدبلوماسية الدولية»، معبرة عن أسفها للانسحاب الأمريكي من الاتفاق.

كما لقي هذا الانسحاب معارضة من طرف روسيا والصين، فقد صرحت روسيا على أنه لا يوجد أي مبرر للانسحاب من الاتفاق، لأنه أظهر فاعليته الكاملة وجميع الدول الأخرى ملتزمة بالاستمرار في الاتفاق النووي. في حين انتقدت الصين قرار الانسحاب الأمريكي وأكدت على ضرورة العمل على حماية هذا الاتفاق لأنه يصب في مصلحة الجميع<sup>25</sup>.

كما عبر الأمين العام للأمم المتحدة «أنطونيو غوتريش» عن قلقه من قرار الانسحاب، باعتبار أن الاتفاق النووي يحظى بشعبية دولية تأكدت من خلال قرار مجلس الأمن 2231 مشيراً إلى أنه من الضروري معالجة كل المخاوف المرتبطة بتنفيذ الخطة من خلال الآليات المنصوص عليها في الاتفاق<sup>26</sup>.

كما لقي قرار الانسحاب تنديداً من العديد من الدول منها تركيا التي قالت أن «أميركا ستكون الخاسرة، لأنها لا تلتزم بالاتفاق الذي وقعته، كما لا يمكنها إلغاء الاتفاقيات الدولية في أي وقت تريد»<sup>27</sup>.

لكن على عكس هذا التنديد الواسع بقرار الرئيس الأمريكي، لقي هذا الانسحاب تأييداً من عدد محدود من الدول وعلى رأسها إسرائيل التي قال رئيس وزرائها نتنياهو رداً على قرار الانسحاب «الرئيس الأمريكي اتخذ قرار شجاعاً وصحيحاً، نحن نقدر قرار الرئيس الأمريكي بشكل كبير»<sup>28</sup>، كما أيدت من بعض الدول الخليجية كالسعودية والإمارات والبحرين قرار الانسحاب معتبرين إياه قرار إيجابياً.

ومع بداية تطبيق الحزمة الأولى من العقوبات الأمريكية أعلنت ما يزيد عن 100 شركة دولية كبرى تعمل في إيران نيتها مغادرة السوق الإيرانية أو وقف توسعها، استجابة لقرار الرئيس الأمريكي بفرض عقوبات اقتصادية على إيران والمتعاونين معها<sup>29</sup>، كما شهد الاقتصاد الإيراني تأثيراً كبيراً بفعل الانسحاب الأمريكي، فقد شهدت العملة الإيرانية انهياراً كبيراً بفعل الانسحاب، فبعدما كان دولار واحد أمريكي يعادل 43 ريال في جانفي 2018 أصبح يعادل بعد الانسحاب 119 ريال<sup>30</sup>.

### المطلب الثاني: مدى شرعية الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي

إن احترام المعاهدات والتقييد بأحكامها مبدأ معترف به في القانون الدولي، فإذا لم يحترم هذا المبدأ فإن ذلك يؤدي إلى شيوع الفوضى في العلاقات الدولية، فالأصل أن تنقيد الدول بالمعاهدات التي تعقدها وتكون أطرافاً فيها، وعليه، فإنه وفقاً لقواعد القانون الدولي لا يجوز لأي دولة طرف في معاهدة جماعية أن تتحلل من التزاماتها التي تحملتها عند اشتراكها في المعاهدة، فهي لا تملك إنهاء ما التزمت به بإرادتها المنفردة، والقول بغير ذلك يؤدي إلى انهيار القانون الدولي وجميع قواعده. وعليه فإذا كان المبدأ الأساسي في القانون الدولي أنه لا يجوز لأي دولة أن تعفي نفسها من معاهدة أو تنسحب منها بإرادتها المنفردة دون قبول الأطراف الأخرى، فما مدى شرعية الانسحاب الأمريكي من الاتفاق.

وللإحاطة بهذا الموضوع سنبحث أولاً في مدى توافق الانسحاب الأمريكي مع قواعد القانون الدولي، ثم نتطرق إلى الآليات المتاحة للدول الأطراف للرد على الانسحاب الأمريكي وتجاوز العقوبات الأحادية الجانب.

### الفرع الأول: مدى توافق الانسحاب الأمريكي مع قواعد القانون الدولي

حري بنا قبل البحث في مدى توافق الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي مع قواعد القانون الدولي، التطرق إلى مفهوم الانسحاب من المعاهدات الدولية وآثاره.

#### أولاً: مفهوم الانسحاب من المعاهدات الدولية وآثاره

يعرف الانسحاب بأنه إجراء قانوني يصدر بالإرادة المنفردة للدولة الطرف في معاهدة متعددة الأطراف تعبيراً عن سيادتها وتهدف به إلى التحلل من تنفيذ التزاماتها الواردة فيها، مما يترتب عليه توقف المعاهدة عن إنتاج آثارها القانونية تجاه هذه الدولة<sup>31</sup>. أو هو إعلان الدولة بإرادتها المنفردة تحللها من الالتزام بالمعاهدة الدولية الجماعية التي تجيز لها ذلك صراحة أو ضمناً أو بحسب طبيعتها مما يترتب عليه توقف المعاهدة عن إنتاج آثارها القانونية في مواجهة هذه الدولة<sup>32</sup>.

وكقاعدة عامة الانسحاب يعتبر أمراً غير جائز وغير مقبول، إذ أن المبادئ العامة في القانون الدولي تحظر التحلل من الالتزامات الدولية بالإرادة المنفردة، انطلاقاً من أن الاتفاق ملزم والعقد شريعة المتعاقدين<sup>33</sup>. غير أنه يمكن الخروج على هذا المبدأ العام إذا ما نصت المعاهدة ذاتها على إمكانية الانسحاب منها أو كانت هي بطبيعتها تقرر ذلك، وعليه فإن الانسحاب في هذه الحالة لا ينتهك مبدأ «العقد شريعة المتعاقدين» إذا تم وفقاً لأحكام المعاهدة المعنية أو وفقاً لقانون المعاهدات، وقد جاءت الفقرة 1 من المادة 56 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969<sup>34</sup> معبرة عن هذا الاتجاه القاضي بتحريم الانسحاب من المعاهدات الدولية، حيث جاء فيها: «إذا لم

تتضمن المعاهدة حكماً بشأن إنائها ولم تنص على إمكان نقضها أو الانسحاب منها فإنها لا تقبل النقص أو الانسحاب منها، ما لم: (أ) - يثبت في نية الأطراف الاعتراف بإمكان النقص أو الانسحاب؛ أو - (ب) - يمكن أن يستدل من طبيعة المعاهدة ضمناً على وجود حق النقص أو الانسحاب».

ويختلف المفعول القانوني للانسحاب باختلاف طبيعة المعاهدة المعنية بالانسحاب، فانسحاب أحد طرفي اتفاقية ثنائية يؤدي إلى إنهاء المعاهدة، ولا ينطبق الأثر نفسه على الاتفاقية المتعددة الأطراف، أي تبقى المعاهدة سارية ولا ينتج الإنهاء أثره إلا في مواجهة الدولة المنسحبة<sup>35</sup>، كما أن الانسحاب من المعاهدات ليس من أسباب انقضاء المعاهدات الدولية، وإنما هو سبب من أسباب إنهاء عضوية الدولة في المعاهدة، حيث تبقى المعاهدة المتعددة الأطراف قائمة بين بقية أطرافها رغم انسحاب إحداها<sup>36</sup>.

وإذا كان الانسحاب حق منصوص عليه في المعاهدة أو ميثاق المنظمة، فإن الدولة الراغبة في الانسحاب من المعاهدة لا تحتاج إلى سرد مبررات لانسحابها، وإنما تلتزم بالشروط والإجراءات المنصوص عليها فيهما فقط، وقد يحدد الميثاق أو المعاهدة المبرر لانسحاب الدول، كأن يعطيها حق الانسحاب لسبب تعديل الميثاق دون موافقتها أو لتهديد مصالحها العليا، أما إذا لم يكن حق الانسحاب منصوص عليه في المعاهدة أو ميثاق المنظمة فهو محظور كقاعدة عامة<sup>37</sup>، إلا في حالات استثنائية يستوجب على الدولة تقديم مبررات لانسحابها<sup>38</sup>.

إن الانسحاب بالإرادة المنفردة هو عمل غير مشروع ومخالف للقانون الدولي، لأن مثل هذا التصرف يفتح الباب على مصراعيه للدول أن تتحلل من معاهداتها متى شاءت، مما يؤدي إلى شيوع الفوضى في العلاقات الدولية ويقضي على قدسية المعاهدات الدولية، كما أنه يتعارض مع مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات التعاقدية وخاصة عندما يكون الغرض منه التملص من المعاهدة، ولذلك أكدت المادة 26 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات على وجوب قيام أطراف المعاهدة بتنفيذ التزاماتهم بطريقة تتفق مع ما يوجبه مبدأ حسن النية<sup>39</sup>.

### ثانياً: مدى توافق الانسحاب الأمريكي مع قواعد القانون الدولي

الاتفاق النووي بين إيران ومجموعة 1+5 هو اتفاق دولي متعدد الأطراف يضم في عضويته كل من الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا وإيران فضلاً عن الإتحاد الأوروبي، وقد حظي الاتفاق بشرعية دولية بقرار مجلس الأمن الصادر بموجب الفصل السابع تحت رقم 2231.

وقد جاء في ديباجة خطة العمل الشاملة المشتركة التزام الدول الأطراف بتنفيذ هذا الاتفاق بحسن نية وفي جو بناء على أساس من الاحترام المتبادل، وبالامتناع عن اتخاذ أي إجراء يتنافى مع نص هذه الخطة وروحها ومقصدها بما يعيق تنفيذها بنجاح. وقد حث مجلس الأمن في الوقت نفسه جميع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية على اتخاذ كل الإجراءات المناسبة لدعم تنفيذ الخطة، والامتناع عن إتيان أعمال تعيق الوفاء بالالتزامات المنبثقة عن خطة العمل، مؤكداً على أن جميع الدول ملزمة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها بموجب المادة 25 من الميثاق. وعليه ومما لا شك فيه أن انسحاب أي طرف من أطراف الاتفاق يعتبر إخلالاً بالتزاماته المترتبة عليه اتجاه باقي الدول الأطراف الأخرى.

وإذا كان الاتفاق سكت ولم يتضمن نصاً صريحاً يميز لأطرافه حق الانسحاب، إلا أنه تضمن الإشارة في إطار تسوية المنازعات على آلية خروج مبكر في إطار اللجنة المشتركة، تكون مسؤولة عن فحص أي فشل أو تقصير من جانب أحد المشاركين في الوفاء بالتزاماتهم من أجل إيجاد حل توافقي للمسألة؛ ففي حالة ما إذا تبين لمجموعة 1+5 أن إيران لا تفي بالتزاماتها المقررة بموجب الاتفاق، أو إذا تبين لإيران أن مجموعة 1+5 أو إحدى الدول أطراف المجموعة لا تفي بالتزاماتها المقررة بموجب الاتفاق، يجوز لأي منهما إحالة المسألة إلى اللجنة المشتركة لتسويتها، وبعد استنفاد الإجراءات المقرر في إطار اللجنة المشتركة ولم تسو المسألة بما يرضي الطرف المشتكي، فبإمكان ذلك المشارك التعامل مع المسألة التي لم تحل كأساس لوقف تنفيذ التزاماته بموجب خطة العمل هذه كلياً أو جزئياً، وإخطار مجلس الأمن بأنه يعتبر أن المسألة تشكل تقصيراً كبيراً في الأداء<sup>40</sup>.

تجدر الإشارة إلى أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي الجهة المخولة بموجب الاتفاق بالتأكد من تنفيذ إيران لالتزاماتها، وقد سبق لها التأكيد في أكثر من 11 تقرير لها من أن إيران امتثلت بدقة لالتزاماتها المقررة بموجب الاتفاق؛ وبالتالي لا يمكن للولايات المتحدة الأمريكية الإدعاء من أن إيران لم تنفذ التزاماتها وتقدمها كحجة للانسحاب من الاتفاق، وعلى العكس من ذلك يمكن لإيران أن تعتبر الانسحاب الأمريكي يشكل خرقاً لالتزاماتها<sup>41</sup>.

مع العلم أنه سبق لإيران أن صرحت بأنها ستسحب من الاتفاق النووي في حال انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنها تراجع فيما بعد، حيث صرح وزير خارجيتها بأن إيران ستلتزم بالاتفاق النووي طالما أن بقاؤها يحفظ لها حقوقها وما بقيت الدول الأطراف الأخرى ملتزمة بتعهداتها<sup>42</sup>.

إن الانسحاب الأمريكي الأحادي الجانب يشكل خرقاً لقواعد القانون الدولي من زاويتين، أولها أن الولايات المتحدة الأمريكية أخلت بالتزاماتها التعاقدية الواردة بموجب الاتفاق، وثانيهما يعتبر انسحابها انتهاكاً للشرعية الدولية، باعتبار أن الاتفاق حظي بموافقة أممية بموجب قرار مجلس الأمن، وباعتبار أن القرارات الصادرة بموجب الفصل السابع من الميثاق لها قوة قانونية ملزمة لجميع الدول، ولا يمكن للدول الاحتجاج في مواجهتها بناءً على مصالح أحادية الجانب، فقد نص ميثاق الأمم المتحدة على تعهد جميع أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق هذا الميثاق، ولا فرق في ذلك بين الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن وغيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة<sup>43</sup>.

إن انسحاب الرئيس ترامب الجمهوري من الاتفاق النووي الذي تم إبرامه في عهد الرئيس الديمقراطي السابق باراك أوباما، يعزز فكرة عدم التزام الولايات المتحدة الأمريكية بالاتفاقات الدولية، مما قد يؤسس لفكرة انعدام الثقة في العلاقات الدولية المتبادلة، باعتبار أن المعاهدات التي تبرمها الولايات المتحدة الأمريكية هي مجرد معاهدات تربط بين دولة وأحد الأحزاب الجمهورية أو الديمقراطية الحاكمة وليس بين دولة ودولة أخرى، مما يجعل الوفاء بالالتزامات الدولية مرهون بإرادة ومصالح الحزب الحاكم، وهو أمر غير مقبول من وجهة نظر القانون الدولي<sup>44</sup>. كما أن الانسحاب الأمريكي قد يدفع إيران وباقي الدول الأخرى إلى عدم الثقة في تصرفاتها، لأن هذا التصرف يبعث برسالة مفادها أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تحترم التزاماتها، فما هي إذن مصلحة إيران في الدخول في مفاوضات

جديدة مع الولايات المتحدة الأمريكية، إذا استطاعت هذه الأخيرة في أي وقت أن تتصرف عكس التزاماتها. كما يمكن لهذا الانسحاب أن يُعرض أي مفاوضات مستقبلية لخطر عدم الالتزام، سواء كانت هذه المفاوضات مع إيران أو دولة أخرى ككوريا الشمالية.

### الفرع الثاني: آليات الدول الأطراف للرد على الانسحاب الأمريكي وتجاوز العقوبات الأحادية الجانب

إن انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من الاتفاق النووي يعتبر انسحاب طرف واحد من اتفاقية متعددة الأطراف، وقد أعلنت الدول الأطراف الأخرى التزامها بالحفاظ على الاتفاقية، بالرغم من أن الكثير من الملاحظين يرون أن الانسحاب الأمريكي يعتبر بمثابة إعلان لنهاية الاتفاق النووي الإيراني، إلا أن الدول الأطراف الأخرى تراهن على الحفاظ على هذا الاتفاق. لكن ماهي الآليات المتاحة لهذه الدول للحفاظ على هذه الاتفاقية بصيغة 1+4 ومواجهة العقوبات الأمريكية .

بداية يجب الإشارة إلى أن اتفاق فيينا لم يتضمن نصاً يحول لدول مجموعة 1+5 اللجوء إلى تفعيل آلية المادتين 36 و 37 من خطة العمل الشاملة المشتركة لتسوية نزاع بين أي عضو وعضو آخر في مجموعة 1+5، وبالتالي المجموعة لا تملك أي آلية في إطار اللجنة المشتركة للرد على الانسحاب الأحادي الجانب من طرف الولايات المتحدة الأمريكية؛ لأن الاتفاق ينص على إمكانية اللجوء إلى هذه الآلية من طرف المجموعة في مواجهة إيران، أو يمكن لإيران اللجوء إلى هذه الآلية في مواجهة مجموعة 1+5 أو أي دولة منها، ولم يتضمن النص على إمكانية مواجهة عضو لعضو آخر في مجموعة (1+5)<sup>45</sup>.

إذا فمّن غير المتوقع أن تلجأ الدول الأطراف في الاتفاقية أو إيران إلى خيار عرض النزاع على مجلس الأمن للبحث في مسألة الانسحاب الأمريكي وتجنب العقوبات الدولية، لأنه من غير الممكن أن يتبنى مجلس الأمن قراراً دون موافقة الولايات المتحدة الأمريكية العضو الدائم صاحب حق النقض، إلا أنه يمكن للدول الأطراف في الاتفاقية اللجوء إلى بعض الآليات القانونية أو المالية للرد أو تجاوز بعض العقوبات الأمريكية الأحادية الجانب<sup>46</sup> منها:

- يمكن للدول وعن طريق الوكالة الدولية للطاقة الذرية بعد أخذ إذن الجمعية العامة للأمم المتحدة، أو الجمعية العامة مباشرة، أن يبادرا باللجوء إلى محكمة العدل الدولية لطلب رأي استشاري<sup>47</sup> حول انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من الاتفاقية، عندها يمكن للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تثبت أن إيران التزمت بتعهداتها المقررة وفقاً للاتفاقية باعتبارها الجهة المختصة بالتأكد من وفاء إيران لالتزاماتها، وهذا ما يمكن تقديمه كحجة لتبرير عدم شرعية الانسحاب الأمريكي، وإن كان ليس لرأي المحكمة الدولية قوة إلزامية، ومع هذا فإن الرأي الإفتائي الذي تصدره المحكمة يتمتع بقيمة أدبية وسياسية كبيرة يمكن أن يشكل نقطة مرجعية عند اللجوء إلى التقاضي<sup>48</sup>.

مع العلم أن إيران رفعت في 16 جويلية 2018 دعوى قضائية ضد الولايات المتحدة الأمريكية أمام محكمة العدل الدولية بخصوص قرار انسحابها المتخذ في 8 ماي 2018 والقاضي بإعادة استئناف العمل بشكل كامل بالعقوبات الموجهة ضدها وضد الشركات التابعة لها، والتي تم رفعها في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة، متهمه إياها بانتهاك معاهدة الصداقة والعلاقات الاقتصادية والحقوق القنصلية التي وقعها البلدان في 15 أوت 1955 والتي دخلت حيز النفاذ في 16 جوان 1957، مطالبة إياها بأن توضع حداً بالوسائل التي تراها مناسبة.

وفي 3 أكتوبر 2018 أصدرت المحكمة أمراً ينص على أنه يجب على الولايات المتحدة الأمريكية أن تزيل وفقاً لالتزاماتها بموجب معاهدة الصداقة والعلاقات الاقتصادية لعام 1955 وبالوسائل التي تختارها أي عقبات تنشأ عن التدابير المعلن عنها في 8 ماي 2018، والتي تعرقل التصدير الحر إلى إيران الأدوية والأجهزة الطبية، المواد الغذائية والسلع الزراعية، قطع الغيار والمعدات والخدمات المرتبطة بها لسلامة الطيران المدني، وبالإجماع أيضاً على الولايات المتحدة أن تكفل منح التراخيص والرخص اللازمة وعدم إخضاع المدفوعات وغيرها من التحويلات المالية لأي قيد من حيث صلتها بالسلع والخدمات المشار إليها سابقاً، حادثة في نفس الوقت الطرفين على أن يمتنع عن القيام بأي عمل من شأنه أن يؤدي إلى تفاقم النزاع المعروض على المحكمة أو إطالته أو يزيد من صعوبة حله<sup>49</sup>.

- كما يمكن لأي طرف في الاتفاقية كفرنسا أو الإتحاد الأوروبي إيداع شكوى أمام هيئة تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية من أجل الطعن في العقوبات الأمريكية ضد إيران<sup>50</sup>، والتي إن اتضح أن العقوبات الأمريكية خارج الحدود الإقليمية، تنتهك النصوص التأسيسية لمنظمة التجارة العالمية فإنها تعتبر تقييد دون مبرر شرعي حرية التجارة للشركات الأوروبية<sup>51</sup>.

- كما يمكن للإتحاد الأوروبي أن يتصدى للعقوبات الأمريكية ويوفر حماية خاصة للشركات الأوروبية، عن طريق تعزيز لائحة الحظر أو قانون التعطيل الذي تم اعتماده عام (1996)<sup>52</sup>، بحيث يقدم هذا القانون لشركات الدول الأعضاء حماية واسعة في مواجهة العقوبات الأمريكية، والتي من بينها الطعن في تلك العقوبات أمام المحاكم الوطنية، كما يتيح هذا القانون أيضاً للشركات والمحاكم الأوروبية عدم التقيد بالقوانين التي تتعلق بعقوبات اتخذتها بلدان أخرى، وعدم تطبيق أي حكم قرره محاكم أجنبية بناء على هذا القانون، وبالتالي يمنع على الشركات التي تتخذ من الإتحاد الأوروبي مقراً لها، قطع العلاقات التجارية مع هذا البلد<sup>53</sup>.

علماً أن الإتحاد الأوروبي وفي إطار رفضه وتصديه للعقوبات الأمريكية، بادر إلى اتخاذ عدد من المبادرات لمواجهة الحصار المالي الذي خلفته العقوبات الأمريكية على إيران، ففي هذا المجال أكدت رئيسة السياسة الخارجية في الإتحاد الأوروبي «فيديريكا موغيريني» على التزام الإتحاد الأوروبي بوفائه لتعهداته المقررة بموجب الاتفاقية وصرحت بأنه «لا يمكن لأي دولة أو منظمة ذات سيادة أن تقبل أن يقرر شخص آخر من يسمح لك بالتداول معه»<sup>54</sup>، وفي بيان صادر في 28 جوان 2019 أعلنت بريطانيا وفرنسا وألمانيا أن لديها آلية تجارة خاصة مع إيران جاهزة ومفعلة بهدف تفادي العقوبات الاقتصادية الأمريكية<sup>55</sup>،

وتتمثل هذه الآلية في القناة المالية ذات الأغراض المحددة (SPV) أو آلية الأهداف الخاصة، لإبقاء عمليات التجارة قائمة مع إيران وفق القانون الأوروبي، وتسمح هذه الآلية بانضمام شركاء من خارج الإتحاد الأوروبي؛ بحيث تتم التعاملات المالية بين إيران والأطراف الخارجية دون التعرض للعقوبات الأمريكية، إما باستخدام عملات غير الدولار الأمريكي، أو بإجراء التعاملات المالية بعيداً عن النظام المصرفي المعتاد الذي تتمكن الولايات المتحدة الأمريكية من التأثير فيه بما فيه نظام «سويفت»<sup>56</sup>.

وتكون آلية التعامل كالتالي؛ تباع إيران النفط لشركة إيطالية مثلاً، وبدلاً من على حصولها على قيمة مبيعتها مباشرة، تسجل في قيمة المبيعات لصالح إيران، وعندما تشتري إيران منتجات من شركة أوروبية أخرى تستوفي هذه الشركة

إيراداتها من الحساب الإيراني لدى شركة أخرى، فتكون التحويلات المالية من الشركة إلى أخرى دون التحويل المباشر مع إيران<sup>57</sup>.

وقد اعتبرت « فيديريكا موغويريني » خلال اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة « أن برنامج آلية الأهداف الخاصة، يهدف إلى تسهيل المدفوعات المتعلقة بصادرات إيران بما في ذلك النفط، طالما أن الشركات المعنية تقوم بأعمال مشروعة بموجب قانون الإتحاد الأوروبي»<sup>58</sup>، وقد انضمت الصين وروسيا أيضاً إلى هذه الآلية ومن المحتمل أن تنضم تركيا والهند ودول أخرى لاحقاً. وفي انتظار حصول إجماع داخل الدول الأوروبية لدخول هذه الآلية حيز النفاذ، بادرت دول الترويكا الأوروبية إلى تبني آلية أخرى للتبادل المالي « آلية دعم التبادل التجاري » « إنستيكيكس INSTEX » والتي ستقتصر على التعاملات المالية في قطاعي الغذاء والدواء بعملات غير الدولار<sup>59</sup>.

بالرغم من هذه الجهود التي يبذلها الإتحاد الأوروبي إلا أن الكثير من المحللين يعتبرون أن محاولات الإتحاد الأوروبي الإبقاء على الاتفاق النووي بعيداً عن العقوبات الأمريكية مهمة شبه مستحيلة، نظراً لقوة النظام المصرفي والمالي الأمريكي وسيطرته على التجارة الدولية، إلا أن الدافع الأساسي للإتحاد الأوروبي في إنقاذ الاتفاق حالياً ليس أهمية نفط إيران أو السوق الإيرانية للاقتصاد الأوروبي، بقدر ما هو حرص الإتحاد الأوروبي على الحفاظ على صورته ومكانته كوسيط دولي يوثق فيه عند تدخله في حل النزعات الدولية، وحرصه على الوفاء بالتزاماته الدولية، رافضاً الخضوع لسياسات الإدارة الأمريكية المتقلبة والمتجاهلة للمكانة السياسية والاقتصادية للإتحاد الأوروبي.

وعلى خطى الإتحاد الأوروبي وفي إطار التصدي للعقوبات الأمريكية لجأت كل من الصين وروسيا أيضاً إلى اعتماد نظام مالي جديد للتجارة الخارجية لا يعتمد على الدولار بل يعتمد على العملة المحلية، وإن كان لا يزال هذا النظام الجديد في بداياته والذي من الممكن أن يضم دولاً أخرى كإندونيسيا، البرازيل، وجنوب إفريقيا. كما قررت الصين تبني وسائل تعامل مالية جديدة في مجال النفط، لتجاوز العقوبات الأمريكية، إذ قررت تأسيس سوق مستقبلي في مدينة شنغهاي لتجارة النفط يستخدم اليوان بدلاً من الدولار<sup>60</sup>.

#### خاتمة:

على الرغم من أن الاتفاق النووي بين مجموعة 5+1 وإيران لعام 2015 وضع حداً للكثير من التجاذب الذي كان قائماً بين إيران والدول الغربية حول طبيعة البرنامج النووي الإيراني، أين تم من خلال هذا الاتفاق تقييد العديد من قدرات إيران النووية خاصة في مجال تخصيب اليورانيوم وتقليص تعداد أجهزة الطرد المركزي، بما يمكن الوكالة الدولية للطاقة الذرية من بسط معرفة شاملة لمكونات البرنامج النووي الإيراني للتأكد من أنه يستخدم حصراً في الأغراض السلمية، وفي مقابل التزامات إيران تعهدت الدول الغربية برفع كامل العقوبات الدولية المفروضة على إيران الصادرة من قبل مجلس الأمن، والعقوبات الأحادية الجانب التي فرضتها كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، وبالرغم من وفاء إيران بالتزاماتها المقررة بموجب الاتفاق الذي لقي شرعية دولية بموجب قرار مجلس الأمن رقم 2231، إلا أنه وفي تطور مفاجئ أعلن الرئيس دونالد ترامب في 8 ماي 2018 انسحاب بلاده من الاتفاق النووي مع إيران، معيداً في الوقت نفسه تطبيق جميع العقوبات الأمريكية التي كانت مطبقة عليها قبل إبرام الاتفاق.

وقد لقي هذا الانسحاب الأمريكي معارضة دولية واسعة، لاسيما من الدول الأطراف في الاتفاق التي أعلنت عن بقائها والتزامها بالاتفاق، وبالرغم من الآثار السلبية التي خلفها هذا الانسحاب نتيجة لتراجع العديد من الشركات العالمية عن مواصلة استثماراتها في إيران أو تقليصها خوفاً من العقوبات الأمريكية، نظراً لما للنظام المالي والمصرفي الأمريكي من قوة وسيطرة على التجارة العالمية، وعلى الرغم من الضربة القوية التي تلقاها هذا الاتفاق النووي نتيجة للانسحاب الأمريكي، بادر الإتحاد الأوروبي ومن ورائه الدول الأوروبية الثلاث، فضلاً عن روسيا والصين، إلى الحفاظ على هذا الاتفاق ولو بصيغة 1+4، بالبحث عن بعض الحلول والآليات التي يمكن من خلالها تجاوز العقوبات الأمريكية أو على الأقل التقليل والتخفيف من حدتها، وقد تجسدت هذه المبادرات في إيجاد بعض الآليات المالية والمصرفية للإبقاء على المعاملات التجارية مع إيران بعيداً عن العقوبات الأمريكية حفاظاً على الاتفاق النووي.

وعليه ومن خلال ما تطرقنا له نقترح أن يتم التمسك بأسلوب التفاوض باعتباره، أفضل الحلول الدبلوماسية للتقليل أو تجاوز التأثير السلبي للانسحاب الأمريكي، الأمر الذي قد يدفع مع مرور الوقت كل من الولايات المتحدة الأمريكية وإيران إلى التفاوض حول النقاط الخلافية وإيجاد حلول لها. وقد يكون ذلك إما في إطار ملحق يُضمن في خطة العمل الشاملة المشتركة لعام 2015، أو في إطار اتفاق جديد، وهذا ما يحاول الرئيس الديمقراطي الحالي (جو بايدن) الوصول إليه.

تشجيع باقي الدول الأطراف الأخرى على التمسك والالتزام بالاتفاق النووي، باعتباره معاهدة دولية جماعية تحظى بالشرعية الدولية حظيت بتزكية من طرف مجلس الأمن، فمن غير المقبول اعتبار أن انسحاب طرف واحد بإرادته المنفردة مراعاة لمصالحه الخاصة ينهي العمل بمعاهدة جماعية.

حث وتشجيع الدول على احترام التزاماتهم التعاقدية الناشئة بموجب المعاهدات الدولية بما يضمن ويساهم في استقرار العلاقات الدولية، بضبط ممارسة حق الانسحاب وعدم جعله ذريعة للتحرر من الالتزامات التعاقدية التي التزمت بها، احتراماً لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين الذي أقرته المادة 26 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 .

### قائمة الموامش

1- يعد اتفاق 14 جويلية 2015 المرحلة الثالثة والأخيرة لمسار المفاوضات بين إيران ومجموعة 1+5 بعد اتفاق جنيف في 24 نوفمبر 2013 واتفاق لوزان في مارس 2015، أنظر: عبد الكريم كبيش وشوفي أسماء، الاتفاق النووي الإيراني وتأثيره على التوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط، مجلة البحوث السياسية والإدارية، جامعة الجلفة، المجلد 5، العدد 2، 2016، ص 98-101؛ للإطلاع أكثر على مسار المفاوضات التي جرت بين إيران ومجموعة 1+5 وأهم التحديات التي واجهتها أنظر: عامر عباس، البرنامج النووي الإيراني في ضوء القانون الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، 2012، ص 139 وما بعدها؛ عبد الفتاح علي الرشدان ورونا عبد العزيز الحماش، البرنامج النووي الإيراني - الأبعاد الإقليمية والدولية 2002-2016، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، السعودية، 2017، ص 67-78.

2- أنظر قرار مجلس الأمن 2231 الصادر في 20 جويلية 2015 تحت رقم S/RES/2231 .

3- أنظر تقرير المدير العام للوكالة الدولية لطاقة الذرية رقم GOV/2016/8 المؤرخ 29 فيفري 2016.

- 4- باستثناء إسرائيل التي عارضت الاتفاق منذ بداياته واعتبرته خطأً تاريخي سيزيد من تأزيم الوضع، ووفقاً لما تراه فإن هذا الاتفاق يؤدي إلى منح الشرعية الدولية للبرنامج النووي الإيراني الذي يهدف إلى إنتاج السلاح النووي، وإلى جانب إسرائيل هناك بعض دول الخليج العربي التي قبلت الاتفاق في بداياته ثم رفضته، كالسعودية والبحرين والإمارات، لمزيد من التفاصيل أنظر: ميثاق مناحي العيساوي، الانعكاسات الإستراتيجية لاتفاق الإطار النووي بين إيران ودول (1+5)، مجلة جامعة كربلاء العلمية، العراق، المجلد 13 العدد 3، 2015، ص 259-262.
- 5 - عبد الكريم كبيش وشوفي أسماء، مرجع سابق، ص 101.
- 6- لمزيد من التفاصيل أنظر الفقرة من 1 إلى 17 من خطة العمل الشاملة المشتركة المضمنة بموجب قرار مجلس الأمن رقم 2231، ص 14-18.
- 7- إيران دولة طرف في معاهدة منع الانتشار النووي منذ عام 1970، وعقدت اتفاقية الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في 15 ماي 1974، وهو منشور في الوثيقة الإرشادية الصادرة عن الوكالة رقم NFCIRIC/214. كما وقّعت في 18 ديسمبر 2003 على البروتوكول الإضافي لضمانات الوكالة.
- 8 - وسام الدين محمد العكلة، دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الرقابة على استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، - دراسة على الملف النووي الإيراني في ضوء أحكام القانون الدولي-، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة دمشق، سوريا، 2011، ص 638-639.
- 9- للإطلاع على مضمون العقوبات أنظر: قرار مجلس الأمن 1696 الصادر في 31 جويلية 2006 تحت رقم S/RES/1696؛ القرار رقم 1737 المؤرخ في 23 ديسمبر 2006 تحت رقم S/RES/1737؛ القرار رقم 1747 المؤرخ في 24 مارس 2007 تحت رقم S/RES/1747؛ القرار رقم 1803 المؤرخ في 3 مارس 2008 تحت رقم S/RES/1803؛ القرار رقم 1835 المؤرخ في 27 سبتمبر 2008 تحت رقم S/RES/1835؛ القرار رقم 1929 المؤرخ في 9 جوان 2010 تحت رقم S/RES/1929؛ القرار رقم 2224 المؤرخ في 09 جويلية 2015 تحت رقم S/RES/2224.
- 10- فهد مزيان الخزار، الأبعاد الإستراتيجية للعقوبات الدولية المفروضة على العراق، مجلة آداب البصرة، العراق، العدد 66، سنة 2013، ص 259-260.
- 11- فهد مزيان الخزار، المرجع نفسه، ص 260.
- 12- عبد الكريم باسماعيل، العلاقات الأمريكية الإيرانية 2009-2017 رؤية إستراتيجية، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 9 العدد 1، السنة 2018، ص 618.
- 13- نسبة إلى السيناتور الجمهوري في الكونغرس الأمريكي «الفوتسي داماتو»، ويعرف بقانون عقوبات إيران وليبيا (ILSA) وقد تم تعديل هذا القانون في 30 سبتمبر 2006 بعد حذف ليبيا منه، وأصبح يعرف باسم قانون العقوبات على إيران (ISA).
- 14- فهد مزيان الخزار، مرجع سابق، ص 261.
- 15- عبد الكريم باسماعيل، مرجع سابق، ص 620؛ محمد عبد الرحمان يونس العبيدي، دراسة في العقوبات الدولية على إيران، مجلة دراسات إقليمية، العدد 25، جامعة الموصل، العراق، ص 32-33.
- 16- محمد عبد الرحمان يونس العبيدي، مرجع سابق، ص 35-36.
- 17- لمزيد من التفاصيل أنظر: ميثاق مناحي العيساوي، مرجع سابق، ص 257-258؛ عدنان كاظم جبار الشيباني وفيان أحمد محمد، الاتفاق النووي الإيراني وانعكاساته الإقليمية والدولية، دراسة في الجغرافيا السياسية، حولية المنتدى، المجلد 1، العدد 37، 2019، العراق، ص 39-40؛ صورية عباسة دربال، إدارة الرئيس الأمريكي ترامب والاتفاق النووي الإيراني استمرارية أم انسحاب، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، المجلد 17، العدد 1، السنة 2018، ص 199-200؛ سليمان حسين الوادعي، الأطراف الأوروبية والاتفاق النووي مع إيران: تراجع أهمية واحتمالات المستقبل، المعهد الدولي للدراسات الإيرانية، يونيو 2020، ص 10-11.
- 18- ميثاق مناحي العيساوي، مرجع سابق، ص 258؛ سليمان حسين الوادعي، مرجع سابق، ص 13.
- 19- محجوب الزويري وميسر سليمان، الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي الإيراني، التداعيات والأفاق، مجلة دراسات شرق أوسطية، الأردن، العدد 85، السنة 22، 2018، ص 13.
- 20- سيناريوهات ما بعد الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي الإيراني، مقال منشور بالموقع الرسمي للمعهد الدولي للدراسات الإيرانية، <https://rasanah-iiis.org/%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D9%88%D9%82%D9%81/%D8%B3%D9%8A%D9%86%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D9%88%D9%87%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%A7-%D8%A8%D8%B9%D8%AF->

%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A7%D8%A8-

%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%83%D9%8A-%D9%85.

اطلع عليه بتاريخ 20 جويلية 2021

21- شيماء عادل فاضل وعلي طارق، الاتفاق النووي الإيراني، دراسة مقارنة بين إدارتي أوياما وترامب، مجلة مدارات إيرانية، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، العدد 3، مارس 2019، ص 227.

22- هيثم كريم صبيان وحسين مشيت طريو، الإدارة الأمريكية ومستقبل الاتفاق النووي الإيراني بين مشهدي الإلغاء وتشديد العقوبات الاقتصادية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العراق، العدد 60، السنة 2018، ص 5-7؛ شيماء عادل فاضل وعلي طارق، مرجع سابق، ص 228.

23- أسامة أبو رشيد، الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي مع إيران، الخلفيات، الذرائع والتداعيات، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، قطر، 2018، ص 6-7.

24- سيناريوهات ما بعد الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي الإيراني، مرجع سابق.

25- محجوب الزويري وميسر سليمان، مرجع سابق، ص 27.

26- سيناريوهات ما بعد الانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي الإيراني، مرجع سابق.

27- لقي هذا الانسحاب معارضة قوية حتى من قبل مسؤولين سابقين في الإدارة الأمريكية، فقد انتقدت مديرة الأمن القومي السابقة في عهد الرئيس باراك أوياما «سوزان رايس» قرار الانسحاب وقالت «التمن على القيادة العالمية سيكون باهظاً، فعندما تتخلى أمريكا عن القوانين الدولية دون مبرر فهي تقوم بتقويض المفاهيم الدولية عن مصداقيتها ومسئوليتها، وهذا ما فعلته بالفعل أمريكا مع اتفاقية باريس للمناخ واتفاقية شراكة الباسيفيك"، كما قالت وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة «هيلاري كلينتون» إن «الانسحاب من الاتفاق النووي الإيراني كان خطأ كبيراً».

28- محجوب الزويري وميسر سليمان، مرجع سابق، ص 24.

29- بن يحي عتيقة، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه إيران في ظل إدارة دونالد ترامب، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، المجلد 4 العدد 1، 2018، ص 253-254.

30- محجوب الزويري وميسر سليمان، مرجع سابق، ص 22.

31- الحماوي رقيب محمد جاسم، مشروع حيازة واستخدام الأسلحة النووية في ضوء مبادئ وأحكام القانون الدولي العام، دار الكتب القانونية، ج 2، القاهرة، 2015، ص 234.

32- حنفي حسين عمر، الانسحاب من المعاهدات والمنظمات الدولية النووية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص 25.

33- علي محمد أبو قلوزة، نقض المعاهدة الدولية للإخلال الجوهري بأحكامها، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن 2018، ص 57-58.

34- فتحت المعاهدة للتوقيع في 23 ماي 1969 ودخلت حيز النفاذ في 27 جانفي 1980، وقد اعتبرت محكمة العدل الدولية هذه الاتفاقية نقطة انطلاق مرجعية لتقييم القانون الدولي العربي بشأن إنهاء المعاهدات والانسحاب منها.

35- كريستل أهلستروم، الانسحاب من معاهدات الحد من الأسلحة، مقال منشور بالكتاب السنوي لمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام، التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص 1066.

36- بلمديوني محمد، إنهاء المعاهدات الدولية وإيقافها، مذكرة ماجستير، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة الشلف، 2008-2009، ص 22-23.

37- حنفي حسين عمر، مرجع سابق، ص 79.

38- تتمثل هذه الحالات الاستثنائية في: الانسحاب باتفاق جميع الدول الأطراف «م 54 من اتفاقية فيينا»، الانسحاب وفقاً لنية واضعي المعاهدة وبالرجوع إلى الأعمال التحضيرية «م 56»، إذا كانت المعاهدة تجيز الانسحاب ضمناً أو بحسب طبيعتها «م 56»، الانسحاب من المعاهدة بسبب تغير الظروف «م 62» و«م 65»، لمزيد من التفاصيل أنظر: الحماوي رقيب محمد جاسم، مرجع سابق، ص 255-263.

39- الحماوي رقيب محمد جاسم ومحمد يحي الصائغ، الانسحاب من معاهدات الحد من حيازة الأسلحة ومنع الانتشار النووي، مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، العراق، المجلد 16، العدد 59، السنة 18، 2013، ص 318.

40 - أنظر المادة 36-37 من خطة العمل الشاملة المشتركة.

41- Coline Bahareh Dassant et Dominique Perben, La sortie américaine de l'accord de Vienne sur le nucléaire iranien : une situation juridique, Institut national des hautes études de la sécurité

et de la justice. <https://www.ihemi.fr/articles/sortie-americaïne-de-l-accord-de-vienne-sur-le-nucleaire-iranien>.

اطلع عليه بتاريخ 10 جويلية 2021

42- حاتم كريم الفلاحي، العقوبات الأمريكية على إيران واحتمالات المواجهة، مركز الرافدين للدراسات الإستراتيجية، تركيا، 2019، ص 17.

43- أنظر المادة 25 من ميثاق الأمم المتحدة.

44- صورية عباسة دربال، مرجع سابق، ص 205.

45- Coline Bahareh Dassant et Dominique Perben .Op.cit.

46- تجرد الإشارة إلى أنه ونتيجة لاستمرار إيران في خفض بعض التزاماتها النووية، أين أعلنت في 5 جانفي 2020 عن تخليها عن القيود المتعلقة بكميات ونسب تخصيب اليورانيوم وأعداد أجهزة الطرد المركزي، ردت دول الترويكا الأوربية في 14 من نفس الشهر في بيان مشترك لها، عن تفعيل آلية فض النزاع المقررة بموجب الاتفاقية كرد عن الانتهاكات الإيرانية، معلنة في نفس الوقت أن تفعيل الآلية لا يرمي إلى إحالة الملف إلى مجلس الأمن أو إلغاء الاتفاق النووي، بل الهدف منه هو الحفاظ على هذا الاتفاق، وقد انعقد اجتماع اللجنة المشتركة في 26 فيفري 2020 أين توصل الأطراف إلى ضرورة تهدئة الأوضاع في الوقت الحالي، سليمان حسين الوادعي، مرجع سابق، ص 23-24.

47- المادة 96 الفقرة 2 من ميثاق الأمم المتحدة.

48 - Coline Bahareh Dassant et Dominique Perben .Op.cit.

49- تقرير محكمة العدل الدولية 01 أوت-31 جويلية 2019، متوفر على الموقع الرسمي لحكمة العدل الدولية [www.icj.org](http://www.icj.org)، ص 62-64.

50- لا يمكن لإيران أن تبادر بمثل هذه الإحالة باعتبارها عضو مراقب فقط في منظمة التجارة العالمية.

51 - Coline Bahareh Dassant et Dominique Perben .Op.cit.

52- أعد هذا القانون أساسا لتجاوز العقوبات الأمريكية التي كانت مفروضة على كوبا.

53 - Coline Bahareh Dassant et Dominique Perben .Op.cit.

54- هيئة غربي، النظام المالي الأوروبي المقترح مع إيران في ظل الانسحاب الأمريكي، مجلة مدارات إيرانية، المركز الديمقراطي العربي، برلين ألمانيا العدد 2، ديسمبر 2018، ص 73.

55- مستقبل الاتفاق النووي في ظل التصعيد الأمريكي الإيراني، تقدير موقف 1 يوليو 2019، مركز الفكر الإستراتيجي للدراسات، مقال منشور

<https://fikercenter.com/position-papers/%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D9%88%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%B8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B5%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%83%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%86%D9%8A>

اطلع عليه بتاريخ 10 جويلية 2020

56- أحمد شمس الدين ليلة، ردود فعل إيران اتجاه العقوبات الأمريكية، مقال منشور على الموقع الرسمي للمعهد الدولي للدراسات الإيرانية، <https://rasanah-iiis.org>، ص 19.

57- مرجع سابق، ص 19.

58- هيئة غربي، مرجع سابق، ص 75.

59- لمزيد من التفاصيل أنظر: سليمان حسين الوادعي، مرجع سابق، ص 16-17.

60- شيماء معروف فرحان، السياسة الأمريكية اتجاه إيران في عهد ترامب، مجلة مدارات إيرانية، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، العدد 3 مارس 2019، ص 137.